Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الصلاة ونحوها من الأعمال الظاهرة ، وهذا الشعار لازم لأمور كثيرة من أمور الدنيا ، فبه تجرى الأحكام ، وتفرض الضرائب ، وتجند العساكر ، إلى غير هذا من الأمور الدنيوية التى لا يمكن الاعتماد فيها على ما يخفى فى القلب من العقائد ، وإنما يمكن الاعتماد فيها على ما يظهر من العبادات .

وقد يقال : إن هذه الآداب للصلاة إنما تظهر فيها إذا كانت تؤدى فى جماعة ، مع أنها يصح أن تؤدى فرادى ، ولا يجب أن تؤدى فى جماعة .

والجواب أن الصلاة إنما شرعت لتؤدى فى جماعة ، لأن مقاصدها وآدابها السابقة إنما تظهر أكمل ظهور فى هذه الحال ، فتجب الجماعة على كل من يمكنه أن يؤديها فيها ، ولا يصح أن يؤديها وحده أو فى جماعات متفرقة لا تدعو إليها حاجة ، فإذا لم يمكنه هذا لبعده فى عمله عن مكان الجماعة جاز له أن يؤديها وحده ، وهذه حالة ضرورة لا ينظر إليها فى الصلاة ، وإنما وجبت على المسلم فى هذه الحالة ليستمر على اعتياده لها ، لأن التساهل معه فيها قد يؤدى إلى إهماله لها فى جماعة وفى غير جماعة .